

شرح صحيح مسلم (681) " طهارة جلود الميتة بالدباغ " ح

363) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 12 21 0202

مصطفى العدوي

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الحيض من صحيحه تحت ما بوب به النووي باب طهارة جلود الميتة بالدماغ قال وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شعبة وعمر بن الناقض وابن ابي عمر - [00:00:00](#) جميعنا لابن عيينة. قال يحيى اخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [00:00:17](#) هلا اخذتم ايهاها؟ الايهاب قيل الجلد فدبغتموه فانتفعتم به قال انها ميتة فقالوا انها ميتة قال انما حرم اكلها. هذا الحديث في زيادة زيادة فيه زيادة لم يزدها بعض العلماء هذه الزيادة التي لم يزدها بعض العلماء هي - [00:00:39](#) فدبغتموه الا اخذتم ايهاها فدبغتموه لفظة فديغ تموت تفرد بها بعض الرواة وسيدل على ذلك ما يليق لو حدثنا ابو الطاهري وحرملته قال حدثنا ابن اب اخبرنا يونس عن ابن الشهاب عن عبيد الله بن عبد الله - [00:01:08](#) عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة اعطيتها مولاته لميمونة من الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انتفعتم بجلدها؟ ليس فيه ذكر الدباغ - [00:01:28](#) قالوا انها ميتة. قال انما حرم اكلها ايضا قال حدثنا الحسن بن حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعا يعني يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن صالح عن ابن الشهاب بهذا الاسناد بنحو رواية يونس - [00:01:44](#) يعني يونس ما ابراهيم ابن سعد لم يذكر الدماغ والذي يبدو انه زاد لفظا فدبغتموه وهو سفيان ابن عيينة وسفيان بن عيينة كثيرا ما يخطئ في رواية عن الزهري واتي بالفاظ شاذة - [00:02:05](#) وقد قام بعض اخواننا بجمع اوهام سفيان ابن عيينة في الزهري ولا شك ان هذه الزيادة لها تأثير في الاحكام الا وهي زيادة فدبغتموه. والله اعلم حتى انه في بعض الروايات - [00:02:25](#) عن سفيان عفوا سيأتي تمام لهذا الخبر. فالذي تفرد بذكره فدمرتموه سفيان ابن عينة وعليه تحفظ لاهامه الكثيرة في الزهري والله اعلم - [00:02:45](#)